

الجمعية العامة الدورة الستون
البند ٤٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/60/L.10 و Add.1)]

١١/٦٠ - تعزيز التفاهم والانسجام والتعاون الديني والثقافي

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد المقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١)، ولا سيما الحق في حرية الفكر والوجدان والدين،

وإذ تشير إلى البرنامج العالمي للحوار بين الحضارات^(٢)، والإعلان العالمي بشأن التنوع الثقافي الذي اعتمدته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة^(٣)، فضلاً عن المبادئ الواردة فيه،

وإذ تشدد على أهمية تعزيز التفاهم والتسامح والصداقة بين البشر على اختلاف أديانهم ومعتقداتهم وثقافتهم ولغاتهم، وإذ تذكر بأن الدول جمعاء قد تعهدت بموجب الميثاق بتعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتقييد بها للناس جميعاً على نطاق العالم دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين،

وإذ تحيط علماً بنتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي اعتمدها الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة^(٤) والتي تسلم بأهمية احترام وتفهم التنوع الديني والثقافي في جميع أرجاء العالم، وإذ تشدد على ما تتضمنه من التزام بالنهوض في كل مكان برفاه

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) القرار ٦/٥٦.

(٣) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وثائق المؤتمر العام، الدورة الحادية والثلاثون، باريس، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، المجلد ١: القرارات، الفصل الخامس، القرار ٢٥، المرفق الأول.

(٤) انظر القرار ١/٦٠.

الإنسان وحريته وتقدمه، ومن التزام بالتشجيع على التحلي بروح التسامح والاحترام والحوار والتعاون بين مختلف الثقافات والحضارات والشعوب بغية تعزيز السلام والأمن الدوليين،

وإذ تشير إلى قراراتها ٢٣/٥٩ المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، و ١٤٢/٥٩ و ١٤٣/٥٩ المؤرخين ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، وجميع قراراتها الأخرى ذات الصلة،

وإذ تسلم بأن الحوار والتفاهم بين الأديان، بما في ذلك الوعي بأوجه الاختلاف والتلاقي بين الشعوب والحضارات، يساهم في إيجاد تسوية سلمية للصراعات والمنازعات، ويحد من احتمالات تفشي مشاعر العدا والتصادم بل ويحد حتى من أعمال العنف،

وإذ تحيط علما بالمساهمة القيمة المقدمة من عدة مبادرات على المستويات الوطني والإقليمي والدولي، من قبيل مبادرة تحالف الحضارات، وإعلان بالي بشأن بناء الوئام بين الأديان في إطار المجتمع الدولي^(٥)، ومؤتمر زعماء الأديان العالمية والتقليدية، والحوار بين الحضارات والثقافات، واستراتيجية "الاعتدال المستنير"، واجتماع القادة غير الرسمي المعني بالحوار والتعاون بين الأديان من أجل السلام^(٦)، والحوار بين الإسلام والمسيحية، وكلها مبادرات مترابطة ويكمل ويعزز بعضها بعضا،

وإذ تشدد على ضرورة أن يتم، على جميع مستويات المجتمع وفيما بين الأمم، تعزيز الحرية والعدل والديمقراطية والتسامح والتضامن والتعاون والتعددية واحترام تنوع الثقافات والأديان أو المعتقدات والحوار والتفاهم، باعتبارها عناصر مهمة لتحقيق السلام، وإذ هي مقتنعة بضرورة قيام المجتمع الدولي بتعزيز المبادئ التوجيهية للمجتمع الديمقراطي بصورة فعالة،

وإذ تعيد تأكيد أن حرية التعبير وتعددية وسائط الإعلام وتعدد اللغات والمساواة في فرص الاستفادة من الفنون والمعرفة العلمية والتكنولوجية، بما في ذلك ما يتخذ منها شكلا رقميا، وإتاحة إمكانية لجميع الثقافات للاستفادة من وسائل التعبير والنشر ضمانات للتنوع الثقافي، وأن من الضروري الحرص على أن تعبر جميع الثقافات عن نفسها وأن تعرف بنفسها، مع كفالة حرية تدفق الأفكار بالكلمة والصورة،

(٥) A/60/254، المرفق.

(٦) انظر A/60/383.

وإذ تسلم بكافة الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى لتعزيز التفاهم والتسامح والصداقة بين البشر على اختلاف ثقافتهم وأديانهم ومعتقداتهم ولغاتهم،

وإذ يثير جزءها أن حالات خطيرة من التعصب والتمييز بسبب الدين أو المعتقد، بما في ذلك أعمال العنف والتخويف والإكراه التي يحرّكها التعصب الديني، تتزايد في العديد من بقاع العالم وتهدد التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ تضع في اعتبارها أن التسامح إزاء الاختلافات الثقافية والعرقية والدينية واللغوية وكذلك الحوار بين الحضارات وداخلها أساسي للسلام والتفاهم والصداقة بين الأفراد والشعوب من شتى ثقافات العالم وأمه، في حين أن مظاهر التحامل الثقافي والتعصب وكره الأجانب إزاء شتى الثقافات والأديان يولد الكراهية والعنف بين الشعوب والأمم في أنحاء العالم،

وإذ تشدد على أن مكافحة الكراهية والتحامل والتعصب والقوالب النمطية المستندة إلى الدين أو الثقافة تمثل تحديا عالميا كبيرا يستلزم المزيد من العمل،

١ - تحيط علما بالتقرير الذي أحاله الأمين العام وفقا للقرارين ١٤٢/٥٩ و ١٤٣/٥٩^(٧)؛

٢ - تعترف بأن احترام تنوع الأديان والثقافات والتسامح والحوار والتعاون في مناخ من الثقة المتبادلة والتفاهم يمكن أن يسهم في مكافحة الأيديولوجيات والممارسات القائمة على التمييز والتعصب والكراهية ويساعد على تعزيز السلام العالمي والعدالة الاجتماعية والصداقة بين الشعوب؛

٣ - تعيد تأكيد الالتزام الرسمي لكافة الدول بالوفاء بالتزاماتها بتشجيع احترام كافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعا والتقيد بها وحمايتها على نطاق العالم وفقا لميثاق الأمم المتحدة والصكوك الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي، فالطابع العالمي لهذه الحقوق والحريات أمر لا يقبل الجدل؛

٤ - تعيد أيضا تأكيد أهمية أن تحفظ كافة الشعوب والأمم تراثها الثقافي وتقاليدها وتطورهما وتصورهما في جو مفعم بالسلام والتسامح والاحترام المتبادل على الصعيدين الوطني والدولي؛

(٧) انظر A/60/279.

٥ - **تسلم** بأن احترام التنوع الديني والثقافي في عالم تتزايد عولته يسهم في التعاون الدولي، ويشجع تعزيز الحوار بين الأديان والثقافات والحضارات، ويساعد على تهيئة بيئة تفضي إلى تبادل التجربة الإنسانية؛

٦ - **تسلم أيضا** بأنه على الرغم من مظاهر عدم التسامح والصراعات التي تعمق الفجوة بين البلدان والمناطق والتي تشكل خطرا يهدد بصورة متزايدة العلاقات السلمية بين الأمم، فإن جميع الثقافات والحضارات تتقاسم مجموعة مشتركة من القيم العالمية ويمكنها جميعها أن تسهم في إثراء البشرية؛

٧ - **تسلم كذلك** بأنه، في حين أنه يتعين مراعاة أهمية الخصائص الوطنية والإقليمية وشتى الخلفيات التاريخية والثقافية والدينية، من واجب الدول، بصرف النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية، أن تعزز وتحمي كافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

٨ - **تعيد تأكيد** أن تعزيز وحماية حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية ودينية ولغوية يسهمان في الاستقرار السياسي والاجتماعي والسلام ويغنيان التنوع الثقافي وتراث المجتمع برمته في الدول التي يعيش فيها هؤلاء الأشخاص، وتحت الدول على ضمان أن تعكس نظمها السياسية والقانونية التنوع المتعدد الثقافات داخل مجتمعاتها وأن تحسن، حسب الاقتضاء، المؤسسات والمنظمات والممارسات الديمقراطية والسياسية حتى تقوم على المشاركة التامة وتتفادى تهميش وإقصاء شرائح معينة من المجتمع والتمييز ضدها؛

٩ - **تشجع** الحكومات على تعزيز التفاهم والتسامح والصداقة بين البشر على اختلاف أديانهم ومعتقداتهم وثقافتهم ولغاتهم، وذلك بطرق منها التثقيف وكذلك وضع مناهج وكتب دراسية تقدمية، مما سيعالج مصادر التعصب الثقافي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي والديني، وعلى الأخذ بمنظور جنساني عند القيام بذلك، لتعزيز التفاهم والتسامح والسلام والعلاقات الودية بين الأمم وجميع الفئات العرقية والدينية، مع التسليم بأن التثقيف على جميع المستويات هو الوسيلة الأساسية لبناء ثقافة السلام؛

١٠ - **تهيب** بجميع الدول أن تبذل قصارى جهودها لضمان الاحترام والحماية التامين للأماكن الدينية والثقافية تقيدا بالتزاماتها الدولية ووفقا لتشريعاتها الوطنية، وأن تتخذ تدابير ملائمة ترمي إلى منع أعمال الإضرار بهذه الأماكن وتدميرها أو التهديد بالقيام بذلك؛

١١ - **تحث** الدول على أن تتخذ، تقيدا بالتزاماتها الدولية، كافة الإجراءات اللازمة لمكافحة التحريض على العنف أو أعمال العنف والتخويف والإكراه التي تحركها الكراهية

والتعصب بسبب الثقافة أو الدين أو المعتقد مما قد يتسبب في الفتنة والشقاق داخل المجتمعات وفيما بينها؛

١٢ - **تحت أيضا الدول على أن تتخذ تدابير فعالة لمنع التمييز بسبب الدين** أو المعتقد في إقرار حقوق الإنسان والحريات الأساسية وممارستها والتمتع بها والقضاء على هذا التمييز في جميع مجالات الحياة المدنية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية وأن تبذل كافة الجهود لسن تشريعات أو إلغائها، عند الاقتضاء، بغرض حظر أي تمييز، وأن تتخذ كافة التدابير الملائمة لمكافحة التعصب بسبب الدين أو المعتقد؛

١٣ - **تحت كذلك الدول على أن تضمن قيام أفراد أجهزة إنفاذ القوانين والعسكريين وموظفي الخدمة المدنية والمربين والمسؤولين الحكوميين الآخرين، عند أدائهم مهامهم الرسمية، باحترام الأديان والمعتقدات المختلفة وعدم التمييز ضد الأشخاص الذين يمارسون ديانات أو معتقدات أخرى وتوفير أي تثقيف أو تدريب ضروري وملئم؛**

١٤ - **ترحب** بجهود الدول وكيانات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والمجتمع المدني، بما فيه المنظمات المرتكزة على الدين والمنظمات غير الحكومية الأخرى، ووسائل الإعلام في تنمية ثقافة السلام وتشجيعها على أن تواصل تلك الجهود، بطرق منها تشجيع التفاعل بين الأديان والثقافات داخل المجتمعات وفيما بينها وذلك بالقيام، في جملة أمور، بتنظيم مؤتمرات وملتقيات وحلقات دراسية وحلقات عمل وأعمال بحث وما يتصل بذلك من إجراءات؛

١٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل نشر مواد الأمم المتحدة ذات الصلة بهذا القرار على أوسع نطاق وبأكبر عدد ممكن من اللغات المختلفة عن طريق منظومة الأمم المتحدة، بما فيها مراكز الأمم المتحدة للإعلام، في حدود الموارد المتاحة؛

١٦ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يدرج في التقرير الذي سيقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين في إطار البند المعنون "ثقافة السلام" معلومات عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٤٣

٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥